

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمُدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتَوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَتَمَّ وَلَا تُقْبَلُ حَتَّى تَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَى أَمْرَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ، وَهُمَا: الإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ...} [البِّيْنَةُ: ٥]، فَالإخْلَاصُ لِلَّهِ: أَنْ يَقْصِدَ بِعَمَلِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَنْفِيَّدَ أَمْرِهِ، وَالْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يَنْتَنِي عَمَلَهُ عَلَى مَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَيْرَ زَائِدٍ فِيهِ، وَلَا نَاقِصٌ عَنْهُ، وَلَا يَتَمَّ تَحْقِيقُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ سُنْنَتِهِ ﷺ وَلِذَا، كَانَ مِنَ الْمُهِمِّ جِدًا أَنْ يَحْرِصَ الْمَرءُ عَلَى أَنْ تَكُونَ عِبَادَاتُهُ كُلُّهَا مَبْنِيَّةً عَلَى الدَّلِيلِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنْنَتِهِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِيَكُونَ مُتَعَيِّدًا لِلَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ مُطْمَئِنًا عَلَى سَلَامَةِ الْطَّرِيقِ الَّذِي يَسِيرُ عَلَيْهِ فِي عِبَادَتِهِ، مُسْتَحْضِرًا لِإِمَامَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ فِي عَمَلِهِ، وَأَنَّهُ تَابِعٌ لَهُ، وَلِتَرْدَادِ مَحَبَّتِهِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَشْعُرُ بِتَقْرِيبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِهَذَا الْعَمَلِ

وَلِيَعْلَمَ أَنَّ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا يَرِدُ عَلَى وُجُوهٍ مُّتَنَوِّعَةٍ، خُصُوصًا الْعِبَادَاتِ الَّتِي تَشَكَّرُ، كَالْوُضُوءُ وَالْغُسْلِ وَالصَّلَاةُ

وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ وُجُوهٍ
الْأَوَّلُ: التَّيسِيرُ عَلَى الْمُكَلَّفِ؛ لِيَتَخَيَّرَ فِي تِلْكَ الْأَنْواعِ، وَيَكُونَ مُتَنَبِّعًا بِأَيِّ نَوْعٍ فَعَلَهُ
وَاخْتَارَهُ

الثَّانِي: دَفْعُ السَّأَمِ وَالْمَلَلِ بِالبَقَاءِ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ

الثَّالِثُ: حَرَكَةُ الْقَلْبِ وَنَشَاطُهُ فِي تَحْقِيقِ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا دَأَوْمَ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ أَخَذَ
عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ كَالْعَادَةِ، وَلِذَلِكَ تَجِدُهُ إِذَا اسْتَمَرَ عَلَيْهِ فَرَبِّمَا قَالَهُ أَوْ فَعَلَهُ مِنْ حَيْثُ لَا
يَشْعُرُ، أَمَّا إِذَا تَنَقَّلَ مِنْ نَوْعٍ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ؛ فَإِنَّ الْقَلْبَ يَتَحَرَّكُ، وَيَنْشَطُ فِي قَصْدٍ
الْتَّعْبُدِ وَتَحْقِيقِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالتَّأْسِيِّ بِرَسُولِهِ ﷺ

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْعِبَادَةِ
هَلِ الْأَفْضَلُ أَنْ يَيْقَنَ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنْهَا، فَيَخْتَارَ أَجْمَعَهَا أَوْ أَصَحَّهَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ
وَيَسْتَمِرَ عَلَيْهِ؟ أَوِ الْأَفْضَلُ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا تَارَةً، وَهَذَا تَارَةً؟

الرَّاجِحُ أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَأْتِي بِهَذَا تَارَةً، وَبِهَذَا تَارَةً؛ لِيَحْصُلَ لَهُ فِعْلُ التَّوْعِينِ، وَيَتَمَّ لَهُ
الْاقْتِداءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانَ التَّنَوُّعُ لِمُنَاسَبَةٍ حَالٍ تَخَصُّ فِي أَحَدِهِمَا، فَيُفْتَنَصُرُ عَلَى

ذَلِكَ التَّوْعِيْدُ الْمُنَاسِبُ، مِثْلُهُ بَعْضُ أَنْوَاعِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

وَمِمَّا وَرَدَ عَلَى وُجُوهٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وَيَنْدَرِجُ تَحْتَ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ: بَعْضُ أَحْكَامِ الطَّهَارَةِ،

وَهَيَّاهِاتِ الصَّلَاةِ، وَأَقْوَالِهَا

وَقَدْ تَمَّ جَمْعُ بَعْضِ مَا تَيَسَّرَتْ كِتَابَتُهُ مُخْتَصِّراً أَوْ مُرَاجَعَتُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ فِي أَبْوَابِ

الْطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالجَنَائِزِ، مُعْتَمِدِينَ فِيهِ عَلَى مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ صَحَّ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَنَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يَجْعَلَ فِيهِ حِفْظًا

لِشَرِيعَتِهِ، وَنَفْعًا لِعِبَادِهِ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،

وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ يَإِلَيْهِ الْحُسْنَى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ

مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيمِينَ

الفَصلُ الأوَّل

الوُضُوءُ

الوُضُوءُ: هُوَ التَّبَدُّلُ لِلَّهِ تَعَالَى بِغَسْلِ الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى صِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْدَثٍ أَرَادَ الصَّلَاةَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...﴾

[المائدة: 6]

وَهُوَ شَرْطٌ لِصِحَّتِهَا وَقَبْولِهَا، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَقْبِلُ اللَّهُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الْثَّمَانِيَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَهِمَّهَا شَاءَ» وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلاً»

صِفَةُ الْوُضُوءِ

- ١ - أَنْ يَنْوِي بِقُلْبِهِ - بِدُونِ نُطْقٍ بِالنِّيَّةِ - رَفْعُ الْحَدَثِ، أَوِ الْوُضُوءُ لِمَا يُشَرِّعُ لَهُ كَالصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَعْلَمُ مَا فِي قُلْبِهِ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْطِقْ بِالنِّيَّةِ فِي وُضُوئِهِ، وَلَا صَلَاتِهِ، وَلَا شَيْءٌ مِنْ عِبَادَاتِهِ
- ٢ - ثُمَّ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ»
- ٣ - ثُمَّ يَغْسِلُ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
- ٤ - ثُمَّ يَتَمْضِمضُ وَيَسْتَنْشِقُ وَيَسْتَنْثِرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ.
- ٥ - ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَحَدُّ الْوَجْهِ: مِنْ مَنَابِتِ شَعَرِ الرَّأْسِ الْمُعْتَادِ إِلَى مَا احْدَرَ مِنَ الْلِّحْيَةِ وَالْذَّقْنِ طُولًا، وَمِنَ الْأَذْنِ إِلَى الْأَذْنِ عَرْضًا.
- ٦ - ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ الْيُسْرَى، مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، وَالْمِرْفَقَانِ دَاخِلَانِ فِي الغَسْلِ.
- ٧ - ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ بِيَدِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، يَبْلُهُمَا، وَيَبْدَأُ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى قَنَاهُ، ثُمَّ يُرْدُهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، وَالرَّأْسُ مَبْنُ الشَّعْرِ مِنْ حَدِّ الْوَجْهِ مِنَ الْأَمَامِ، إِلَى أَعْلَى الْعُنْقِ مِنَ الْخَلْفِ، وَمَا بَيْنَ الْأَذْنَيْنِ مِنَ الْيَمِينِ وَالْيَسَارِ.
- ٨ - ثُمَّ يَمْسَحُ أُذْنَيْهِ بِيَدِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَيُدْخِلُ السَّبَّابَتَيْنِ فِي صَمَاكِيْمَا، وَهُمَا ثُقَبَانِ

السَّمْعُ، وَيَمْسَحُ بِاَبْهَامِيهِ ظَاهِرِيهِما.

٩ - ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ الْيُسْرَى، مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، وَالْكَعْبَانِ دَاخِلَانِ فِي الْغَسْلِ، وَهُمَا الْعَظَمَانِ التَّانِتَانِ فِي أَسْفَلِ السَّاقِ. وَيَجُوَزُ أَنْ يَقْتَصِرَ فِيمَا يُغْسِلُ ثَلَاثًا عَلَى غَسْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى غَسْلَتَيْنِ

الْغُسْلُ

الْغُسْلُ: هُوَ التَّعَبُّدُ لِللهِ تَعَالَى بِتَطْهِيرِ جَمِيعِ الْبَدْنِ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ أَوْ غَيْرُهَا مِنْ مُوجِباتِ الْغُسْلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿... وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهُرُوا ...﴾ [الْمَائِدَةِ: ٦].

صِفَةُ الْغُسْلِ:

١ - أَنْ يَنْوِي بِقَلْبِهِ بِدُونِ نُطْقٍ بِالْبَيْنَةِ رَفْعَ الْحَدَثِ الْأَكْبَرِ أَوِ الْعُسْلَ لِمَا يُشَرِّعُ لَهُ الْغُسْلُ، كَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ.

٢ - ثُمَّ يَقُولُ: «بِسْمِ اللهِ»

٣ - ثُمَّ يَغْسِلُ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا.

٤ - ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ.

٥ - ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضْوِئًا كَامِلًا كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ.

٦ - ثُمَّ يَغْسِلُ رَأْسَهُ، فَيَأْخُذُ مَاءً، فَيُخَلِّلُ بِهِ أَصُولَ شَعْرِهِ حَتَّى يَئُلُّغَ، ثُمَّ يُفِيَضُ عَلَيْهِ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

شُمُّ يَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ.

وَإِذَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِّنْ جَسَدِهِ كَسْرٌ أَوْ جُرْحٌ يَحْتَاجُ لِوَضْعِ حَائِلٍ عَلَيْهِ، وَضَعُهُ وَمَسَحٌ عَلَيْهِ بَدَلًا عَنْ غُسلِ مَا تَحْتَهُ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا تَعَذَّرَ غُسلُهُ مِنْ أَجْلِ الْحَائِلِ أَجْزًا الْمَسْحُ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ...﴾ [التَّغَابُنُ: ١٦]، وَهُوَ مَسْحٌ ضَرُورَةٌ، فَيُتَقدَّرُ بِقَدْرِهَا مِسَاحَةً وَزَمَانًا، فَلَا يَتَجَاوِزُ بِالْحَائِلِ مَحْلَ الْحَاجَةِ، وَإِذَا بَرِئَ الْكَسْرُ أَوْ الْجُرْحُ؛ أَرَأَاهُ.

وَإِذَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِّنْ جَسَدِهِ كَسْرٌ أَوْ جُرْحٌ يُضْرِبُهُ الغُسلُ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَائِلٌ؛ مَسَحُهُ بِالْمَاءِ بَدَلًا عَنْ الغُسلِ، فَإِنْ تَضَرَّرَ بِالْمَسْحِ؛ تَيَمَّمَ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ...﴾ [التَّغَابُنُ: ١٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿هُوَ أَجْبَتْنَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ...﴾ [الْحَجَّ: ٧٨].

وَهَذَا الْمَسْحُ - سَوَاءٌ كَانَ عَلَى الْحَائِلِ أَمْ عَلَى الْعُضُوِّ الْمَرِيضِ - قَائِمٌ مَقَامَ الغُسلِ، فَتَتْبَعُهُ الطَّهَارَةُ، وَلَا يَحْتَاجُ لِإِعَادَةِ عَسْلِهِ بَعْدَ زَوَالِ الْعُدُرِ. وَإِذَا وُجِدَ مَاءً يَكْفِي بَعْضَ جَسَدِهِ؛ إِسْتَعْمَلُهُ، وَتَيَمَّمَ لِلْبَاقِي.

التَّيْمُومُ

التَّيْمُومُ: هُوَ التَّعْبُدُ لِلَّهِ تَعَالَى بِالتَّطَهُّرِ بِالثُّرَابِ، بِمَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ مِنْهُ، عِنْدَ تَعْذُّرِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ؛ لِعَدَمِهِ أَوِ التَّضَرُّرِ بِاسْتِعْمَالِهِ بِمَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَهُوَ بَدْلٌ عَنِ الطَّهَارَةِ بِالْمَاءِ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ أَوِ الْأَكْبَرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ..﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ أَوْ لَمْسُتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَحْدُوا مَاءً فَتَيَمِّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُؤْتِمَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: 6]

وَالطَّهَارَةُ بِالتَّيْمُومِ طَهَارَةٌ كَامِلَةٌ تَرْفَعُ الْحَدَثَ حَتَّى يُقْدِرَ عَلَى الْمَاءِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ...﴾ [المائدة: 6]

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَئُمُّا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَالْطَّهُورُ: مَا يَتَحَصَّلُ بِهِ الطَّهَارَةُ.

وَعَلَى هَذَا؛ فَإِذَا تَيَمَّمَ لِصَلَاةِ النَّفْلِ صَلَّى بِهِ الْفَرْضُ، وَيَصْحُ التَّيْمُومُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ دُخُولِ

وَقُبْرِهَا، وَلَا يُبْطَلُ بِخُروِجِهِ، وَإِذَا تَيَمَّمَ عَنْ حَدَثٍ أَصْغَرَ لَمْ يُبْطَلْ تَيَمُّمُهُ عَنْهُ إِلَّا بِحَدَثٍ،
وَإِذَا تَيَمَّمَ عَنْ حَدَثٍ أَكْبَرَ لَمْ يُبْطَلْ تَيَمُّمُهُ عَنْهُ إِلَّا بِحَدَثٍ أَكْبَرِ.
لَكِنْ يُبْطَلُ التَّيَمُّمُ بِزَوَالِ الْعُدْرِ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ بَطَلَ تَيَمُّمُهُ، وَإِذَا بَرِئَ مِنَ الْمَرْضِ بَطَلَ
تَيَمُّمُهُ، سَوَاءً كَانَ عَنْ حَدَثٍ أَصْغَرَ أَمْ أَكْبَرَ، فَيَتَوَضَّأُ عَنِ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ الَّذِي تَيَمَّمَ
عَنْهُ مِنْ قَبْلُ، وَيَعْتَسِلُ عَنِ الْحَدَثِ الْأَكْبَرِ الَّذِي تَيَمَّمَ عَنْهُ مِنْ قَبْلُ.

وَيَصْحُحُ التَّيَمُّمُ بِكُلِّ أَرْضٍ، ثُرَابِيَّةٌ كَانَتْ أَمْ رَمْلِيَّةٌ أَمْ حَجَرِيَّةٌ، وَبِمَا اتَّصلَ بِهَا مِنْ جِنْسِهَا
كَالْجِدَارِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»
وَعَنْ أَبِي جُحَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ،
فَمَسَحَ بِوْجُوهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ.

صِفَةُ التَّيَمُّمِ:

أَنْ يَتْوِي بِقَلْبِهِ رَفْعَ الْحَدَثِ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا مِمَّا يُشْرَعُ لَهُ التَّيَمُّمُ.
ثُمَّ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ»، وَيَضْرِبُ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً بِكَفَيهِ، يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيهُ.

المسح على الخفيّين

المقصود بالخفيّين: ما يلبس على الرجل من جلد وتحوه.

والمقصود بالجوارب: ما يلبس عليها من قطن وتحوه، وهو ما يعرف بالثراب.

حكم المسح على الخفاف والجوارب:

المسح عليهما هو السنة التي جاءت عن رسول الله ﷺ، فمن كان لا يلبس لهما؛

فالمسح عليهما أفضّل من خلعهما لغسل الرجل.

ودليل ذلك: حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ توضأ، قال المغيرة:

فأهويت لأنزع خفيه، فقال: «دعهما؛ فإني أدخلهما طاهرتين»، فمسح عليهما.

ومشروعية المسح على الخفيّين ثابتة في كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ.

أما كتاب الله؛ ففي قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فاغسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَاقِيقِ وَامسحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...» [المائدَةٌ: ٦]

فإن قوله تعالى: ﴿.. وَأَرْجُلَكُمْ...﴾ فيهَا قِرَاءَتَانِ سَبْعَيَتَانِ صَحِيحَتَانِ عن رسول الله ﷺ:

إحداهما: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ عطفاً على قوله: «وجوهكم»، فتكون الرجال ممسوحتين.

والثانية: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالجر عطفاً على «برؤوسكم»، فتكون الرجال ممسوحتين.

وَالَّذِي بَيَّنَ أَنَّ الرِّجْلَ تَكُونُ مَمْسُوحَةً أَوْ مَعْسُولَةً هِيَ السُّنَّةُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَتْ رِجْلًا مَكْشُوفَتَيْنِ يَغْسِلُهُمَا، وَإِذَا كَانَتَا مُسْتُورَتَيْنِ بِالخِفَافِ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا. وَأَمَّا دَلَالَةُ السُّنَّةِ عَلَى ذَلِكَ؛ فَالسُّنَّةُ مُتَوَاتِرَةٌ فِي هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ فِي قَلْبِي مِنَ الْمَسْحِ شَيْءٌ، فِيهِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ». »

وَمِمَّا يُذَكَّرُ مِنَ النَّظَمِ: قَوْلُ النَّاظِمِ:

مِمَّا تَوَاتَّرَ حَدِيثُ «مَنْ كَذَبَ» *** «وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا، وَاحْتَسَبَ»
وَرُؤْيَا، شَفَاعَة، وَالْحَوْضُ *** وَمَسْحُ حُقَّينِ، وَهَذِي بَعْضُ

شُرُوطُ الْمَسْحِ عَلَى الْحُقَّينِ:

يُشْرَطُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْحُقَّينِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

الشُّرُوطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لَابِسًا لَهُمَا عَلَى طَهَارَةِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخِلُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»

الشرط الثالث: أن يكون مسحهما في الحدث الأصغر لا في الجنابة، أو ما يوجب الغسل، ودليل ذلك: حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه، قال: «أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنَا سفراً ألا نزع خفافنا ثلاثة أيام وليةاليهن إلا من جنابة، ولكن من غابط وبول ونوم». فيشتّرط أن يكون المسح في الحدث الأصغر، ولا يجوز المسح في الحدث الأكبر؛ لهذا الحديث الذي ذكرناه.

الشرط الرابع: أن يكون المسح في الوقت المحدد شرعاً، وهو يوم وليلة المقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر؛ لما روى علی بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: «جعل النبي ﷺ للقيم يوماً وليلة، ولمسافر ثلاثة أيام ولالياليهن». يعني: في المسح على الخفين. آخر جهه مسلم.

وَهَذِهِ الْمُدَّةُ تَبْتَدِئُ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ مَسَحَ بَعْدَ الْحَدَثِ، وَتَتْهِي بِأَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ سَاعَةً
بِالنِّسْبَةِ لِلْمُقِيمِ، وَاثْنَتِينَ وَسَبْعِينَ سَاعَةً بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسَافِرِ، فَإِذَا قَدِرْنَا أَنَّ شَخْصًا تَطَهَّرَ
بِصَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ، وَبَقَى عَلَى طَهَارَتِهِ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ مِنْ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ،
وَنَامَ، ثُمَّ قَامَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَمَسَحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ بِالتَّوْقِيتِ الْزَوَالِيِّ؛
فَإِنَّ ابْتِداَءَ الْمُدَّةِ يَكُونُ مِنَ السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ صَبَاحِ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ إِلَى السَّاعَةِ
الْخَامِسَةِ مِنْ صَبَاحِ يَوْمِ الْخَمِيسِ، فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ مَسَحَ يَوْمَ الْخَمِيسِ قَبْلَ تَمَامِ السَّاعَةِ
الْخَامِسَةِ؛ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ - أَيْ: فَجْرَ يَوْمِ الْخَمِيسِ - بِهَذَا الْمَسْحِ، وَيُصَلِّيَ مَا
يَشَاءُ أَيْضًا مَا دَامَ عَلَى طَهَارَتِهِ؛ لِأَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَنْتَقِضُ إِذَا تَمَّتِ الْمُدَّةُ عَلَى القَوْلِ
الرَّاجِحِ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُوقِّتِ الطَّهَارَةَ، وَإِنَّمَا وَقَتَ
الْمَسْحِ، فَإِذَا تَمَّتِ الْمُدَّةُ؛ فَلَا مَسْحٌ، وَلَكِنَّهُ إِذَا كَانَ عَلَى طَهَارَتِهِ فَطَهَارَتُهُ بَاقِيَةٌ؛ لِأَنَّ
هَذِهِ طَهَارَةٌ ثَبَّتْ بِمُقْتَضَى دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ، وَمَا ثَبَّتْ بِمُقْتَضَى دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يَرْتَفِعُ
إِلَّا بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ، وَلَا دَلِيلٌ عَلَى انتِقَاضِ الْوُضُوءِ بِتَمَامِ مُدَّةِ الْمَسْحِ، وَلِأَنَّ الْأَصْلَ بِقَاءُ
مَا كَانَ عَلَى مَا كَانَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ زَوَالُهُ، فَهَذِهِ الشُّرُوطُ الَّتِي تُشَرِّطُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْحُقُوقِينِ،
وَهُنَاكَ شُرُوطٌ أُخْرَى ذَكَرُهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَفِي بَعْضِهَا نَظَرٌ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدِّمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَ
أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّهُ لَا صَلَاحٌ لِلْعِبَادِ، وَلَا فَلَاحٌ، وَلَا نَجَاحٌ، وَلَا حَيَاةً طَيِّبَةً، وَلَا سَعَادَةً
فِي الدَّارَيْنِ وَلَا نَجَاهَةً مِنْ خَزِيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، إِلَّا بِمَعْرِفَةِ أَوَّلِ مَفْرُوضٍ عَلَيْهِم
وَالْعَمَلِ بِهِ وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي خَلَقُوهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، وَأَحَدَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقُ بِهِ وَبِهِ
حَقَّتِ الْحَاقَّةُ وَوَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ، وَفِي شَانِهِ تُنْصَبُ الْمَوَازِينُ، وَتَتَطَابِرُ الصُّحُفُ وَفِيهِ
تَكُونُ الشَّقَاوَةُ وَالسَّعَادَةُ
وَعَلَى حَسَبِ ذَلِكَ تُقْسِمُ الْأَنْوَارُ، وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ
وَذَلِكَ الْأَمْرُ هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَهِيَّةِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ
وَتَوْحِيدِهِ بِذَلِكَ وَمَعْرِفَةُ مَا يُنَاقِضُهُ أَوْ بَعْضُهُ، مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ وَالْكُفْرِ
الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ وَالنِّقَاقِ الْإِعْتِقَادِيِّ وَالْعَمَلِيِّ، وَمَعْرِفَةُ الطَّاغُوتِ وَالْكُفْرِ بِهِ
وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى

وقد كان النّاسُ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ وَغَيْرِهِمْ قَبْلَ دَعْوَةِ الْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَهْلِ هَذَا الرُّكْنِ الْأَعْظَمِ، وَالأساسِ الْأَكْبَرِ

وَأَصْلِ الْأُصُولِ وَرَأْسِ الْعُلُومِ أَغْنِي عِلْمَ تَوْحِيدِ الْأَلْوَهِيَّةِ

وَقَدْ تَفَاقَمَ هَذَا الْخَطْبُ وَعَظُمَ، وَتَلَاقَ مَوْجُ الْكُفْرِ وَالشَّرِكِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَجَسَمَ وَطُمِسَتِ الْاَثَارُ السَّلْفِيَّةُ وَأُقْيِتَ الْبِدَعُ الرَّافِضِيَّةُ وَالْأُمُورُ الشِّرْكِيَّةُ، إِلَى أَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِرَالَةً تِلْكَ الظُّلُمَاتِ، وَكَشْفَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ، وَنَفْيَ الشُّهُبَاتِ وَالْجَهَالَاتِ، وَتَصْدِيقَ بَشَارَةِ رَسُولِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ فِي قَوْلِهِ عَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ «إِنَّ اللَّهَ يَعْثُ لِهُذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا» ، عَلَى يَدِيْ مَنْ أَقَامَهُ هَذَا الْمَقَامَ وَمَنَحَهُ جَزِيلَ الْفَضْلِ وَالْإِنْعَامِ أَغْنِي بِهِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ، خَلَفَ السَّلَفِ الْكَرِيمِ الْمُتَّبِعِ لِهِدْيِ سَيِّدِ الْأَنَامِ، الْمُنَافِعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ فِي كُلِّ مَقَامٍ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ الْمَآبَ، وَضَاعَفَ لَهُ الثَّوَابُ فَدَعَا إِلَى اللَّهِ لَيَلَّا وَنَهَارًا، وَسِرَّا وَجَهَارًا، وَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَمَا حَانَ أَحَدًا فِيهِ وَلَا دَارِي فَعَظُمَ ذِلِكَ عَلَى الْأَكْثَرِيَنَ، وَأَنْفَوْا اسْتِكْبَارًا، وَلَمْ يَثْنِهِ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ، حَتَّى قَيَضَ اللَّهُ لَهُ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا فَرَفَعُوا أَلْوَيْتَهُ وَأَعْلَامَهُ، حَتَّى اتَّسَرَتْ فِي الْخَافِقَيْنِ انتِسَارًا

وَصَنَّفَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى التَّصَايِنَفِ فِي تَوْحِيدِ الْأَئِنَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْ جُمْلَتِهَا: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ»، وَهُوَ فَرْدٌ فِي مَعْنَاهُ، لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ
سَابِقٌ وَلَا لَحِقَهُ فِيهِ لَا حِقٌّ. وَمِنْ ذَلِكَ «الْأُصُولُ التَّلَاثَةُ»، وَ«كَشْفُ الشُّبُهَاتِ
وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ النَّافِعَةِ
وَلَا هُمْ يَحْبُّونَهُ بِعُظُمِ شَانِهِ، طَلَبَ مِنِّي بَعْضُ إِخْرَانِي فِي اللَّهِ تَعَالَى أَنْ أَجْمَعَ مَتَنًا
مُخْتَصَرًا فِيهَا يَحْبُّ أَنْ يُعْتَقَدُ، وَبِهِ يُعْمَلُ، وَمِنْهُ يُتَعَلَّمُ، يَسْهُلُ عَلَى الطَّالِبِ
الْمُبْتَدِئِ حِفْظُهُ، وَلَا يَسْتَغْنِي الرَّاغِبُ الْمُتَهَبِّ عنْ فَهْمِهِ فَيَسَرَ لِي رَبِّي تَبَارَكَ
وَتَعَالَى ذَلِكَ، وَوَفَّقَ سُبْحَانَهُ وَأَللَّهَمَ أَنْ جَمَعْتُ مِنْ تَقْرِيرِ هَذَا الْإِمَامِ وَأَحْفَادِهِ وَفِيهِ عَنْ
غَيْرِهِمْ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمِنَ، لَا أُخْصِي شَنَاءً عَلَيْهِ
وَأَسْمَيْتُهُ «الْوَاجِبَاتُ الْمُتَحَتَّمَاتُ الْمَعْرِفَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ»

أَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْقَعِنِي بِهِ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ
وَكُلَّ مَنْ قَرَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ أَوْ نَظَرَ فِيهِ، إِنَّهُ وَلِيَ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ

قَالَ ذَلِكَ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ وَمَوْلَاهُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ الْقُرَعَاوِي

القصيم - بريدة

الأُصُولُ الْثَلَاثَةُ

الَّتِي يَجْبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعْلَمُهَا

وَهِيَ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبِّهِ، وَدِينِهِ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّداً ﷺ

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي وَرَبِّي جَمِيعُ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي، لَيْسَ لِي

مَعْبُودٌ سِوَاهُ

وَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا دِينُكَ؟

فَقُلْ: دِينِيُّ الْإِسْلَامُ، وَهُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْإِقْتِيادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْ

الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ

وَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ نَبِيُّكَ؟

فَقُلْ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ

مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِيِّنَا

أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَعْمَمُ التَّسْلِيمِ بَعْثَةُ اللَّهِ بِالنِّذَارَةِ عَنِ الشِّرْكِ، وَبَيْدُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ

المسائل الأربع

الأولى: العلم، وهو معرفة الله، ومعرفة نبيه ﷺ، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة

الثانية: العمل به

الثالثة: الدعوة إليه

الرابعة: الصبر على الأذى فيه

والدليل قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْرٍ﴾

إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّابِرِ﴾ (سورة العصر)

المسائل الثلاث

الأولى: أن الله خلقنا ورزقنا، ولم يتركنا هملاً، بل أرسل إلينا رسولاً، فمن أطاعه

دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار

الثانية: أن الله لا يرضي أن يشرك معه أحد في عبادته، لا ملك مقرب، ولانبي

مرسل

الثالثة: أن من أطاع الرسول ﷺ ووحد الله، لا يجوز له موالاة من حاد الله

رسوله ولو كان أقرب قريباً

أصل الدين وقاعدته أمان

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله

شروط لا إله إلا الله

الأول: العلم بمعناها نفياً وإثباتاً

الثاني: اليقين، وهو كمال العلم بها، المنافي للشرك والرّيب

الثالث: الإخلاص، المنافي لشرك

الرابع: الصدق، المنافي للكذب، المانع من التفاق

الخامس: المحابة لهذه الكلمة، ولما دللت عليه، والسرور بذلك

السادس: الانقياد بحقوقها، وهي الأعمال الواجبة إخلاصاً لله، وطلبًا لمراضاته

السابع: القبول، المنافي لل رد

أدلة هذه الشروط من كتاب الله تعالى ومن سنته رسول الله ﷺ

دليل العلم: قوله تعالى : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]

وقوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]. أي : بـ «لَا إِلَهَ إِلَّا

الله» ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ بِقُلُوبِهِمْ مَا نَطَقُوا بِهِ بِأَلْسِنَتِهِمْ

ومن السنة : الحديث الثابت في الصحيح عن عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول

الله ﷺ «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة». (رواه مسلم)

دليل اليقين : قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا

وجاهدوا بآموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ [الحجرات: ١٥]

فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله أن لا يرتابوا ; أي لا يشكوا ، فاما المرتاب

فهو من المنافقين

ومن السنة : الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول

الله ﷺ «أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ

شَاكٍ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». (رواه مسلم)

وفي رواية « لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ فِيهِمَا ، فَيُحْجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أياً - من حديث طويل - قال ﷺ: «من لقيت من

وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله، مستيقناً بها قلبه، فبشره بـجنة». (رواه مسلم)

دليل الإخلاص: قوله تعالى: ﴿أَلَا لِلّٰهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء﴾ [البيت: ٥]

ومن السنة: الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ

قال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّٰهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ» [رواه البخاري]

وفي الصحيح عن عتبان بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ اللّٰهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّٰهُ، يَتَنَعَّمُ بِذلِكَ وَجْهَ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ». (متفق عليه)

وللسائئ في «اليوم والليلة» من حديث رجلين من الصحابة، عن النبي ﷺ قال:

«من قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللّٰهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ، مُخْلِصًا لِهَا قَلْبُهُ، يُصَدِّقُ لِهَا لِسَانُهُ، إِلَّا فَتَقَرَّ اللّٰهُ لَهَا السَّمَاءَ فَتَقَّا، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى

قَائِلِهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَحَقٌّ لِعَبْدٍ نَظَرَ اللّٰهُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيهِ سُؤَالَهُ»

دليل الصد: قوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا وَهُمْ لَا

يُقْتَلُونَ﴾ ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلم من الله الذين صدقوا ولعلم الكاذبين

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾

﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾

في قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَرَادَهُمُ اللَّهُ مَرْضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨-١٠].

وَمِنَ السُّنَّةِ: مَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَدِيقًا مِنْ

قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»

ودليل المحبة: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْبِونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ

وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]

وقوله سبحانه:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يُرْتَدَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ﴾

على المؤمنين أعزهم على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾

[المائدة: ٥٤].

وَمِنَ السُّنَّةِ: مَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ

مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَةَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ

اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»

ودليل الاتقاب: لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤].

وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنْ دِينًا مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥]

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾

[لقمان: ٢٢]، أي بـ «لا إله إلا الله»

وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَحْدُوْا فِي

أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ، وَيُسْلِمُوا تَسْلِيْمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ومن السنة: قوله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحْدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هُوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَئَتْ بِهِ». .

وهذا هو تمام الاتقاب وغايته.

ودليل القبول: قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرُفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ

وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴿ قَالَ أَوْلَوْ جِئْنُوكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْنُوكُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا

أَرْسَلْنَاكُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿ فَأَنْتَقْمَنَا مِنْهُمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [الرخف: ٢٥-٢٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا

اللَّهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ٣٥ - ٣٧]

ومن السُّنَّةِ: ما ثبَّتَ في "الصحيح" عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : «مَثَلُ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَثُلٌ غَيْرٌ كَثِيرٌ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا نَفِيَّةٌ قِيلَتِ الْمَاءُ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشَبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسُ، فَشَرَبُوا وَسَقُوا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ، لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِثُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِ»

نواقض الإسلام

إِعْلَمُ أَنَّ نَوَاقِضَ الْإِسْلَامِ عَشَرَةً

الأول : الشرك في عبادة الله تعالى ،

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: 116]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ

أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: 72] وَمِنْهُ الدَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ أَوْ لِلْقَبْرِ

الثاني : مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطًا، يَدْعُوهُمْ، وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ ،

كَفَرَ إِجْمَاعًا

الثالث : من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر إجماعاً

الرابع : من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من

حكمه؛ كالذى يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر

الخامس : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ، ولو عمل به، كفر.

والدليل قوله تعالى: ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٩]

السادس : من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه كفر.

والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنُّتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدُونَ﴾ لا تعنتروا قد

كفرتم بعد إيمانكم﴾ [التوبه: ٦٥-٦٦].

السابع : السحر، ومنه الصرف والاعطف؛ فمن فعله أو رضي به كفر. والدليل قوله

تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَنِي مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتَنَةٌ فَلَا تَكُفُّرُ﴾ [البقرة: ١٠٢]

الثامن : مظاهر المشركين، ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

التاسع : من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ، كما وسع

الحضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر

العاشر: الإعراض عن دين الله تعالى، لا يتعلمه ولا يعمل به. والدليل قوله تعالى:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]

ولَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ التَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِ وَالْخَائِفِ، إِلَّا الْمُكْرَهُ، وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ وُقُوعًا. فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذِرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ. نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ مُوجَبَاتِ غَضَبِهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ

التَّوْحِيدُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ

الأول: توحيد الربوبية: وهو الذي أقر به الكفار على زمان رسول الله ﷺ، ولم يدخلهم في الإسلام، وقاتلهم رسول الله ﷺ، واستحل دماءهم وأموالهم وهو توحيد الله بفعله تعالى.

والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنٌ يَمْلِكُ السَّمْعَ

وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيَّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأُمْرَ

فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقْلُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١] والآيات على هذا كثيرة جداً

الثاني: توحيد الألوهية: وهو الذي وقع فيه النزاع في قديم الدهر وحديثه، وهو

توحيد الله بفعال العباد، كالدعاء والنذر والحرج والرجاء والخوف والتوكيل والرغبة

والرهبة والإناية، وكل نوع من هذه الأنواع عليه دليل من القرآن

الثالث: توحيد الذات والأسماء والصفات قال الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَسِيرُ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّ كُفُواً أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]

ضد التوحيد: الشرك

وهو ثلاثة أنواع: شرك الأكبر - وشرك أصغر - وشرك حفي

النوع الأول من أنواع الشرك :

الشرك الأكبر: لا يغفره الله ولا يقبل معه عمل صالح: قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]

وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبَدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا وَهُ أَنَّارٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]

وقال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَيْ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]

وقال سبحانه: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]

وقال عز وجل: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِيطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]

الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٌ

النوع الأول: شرك الدعوة، والدليل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلُكِ دَعَوْا اللَّهَ

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

النوع الثاني: شرك البيئة والإرادة والقصد، والدليل قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ
الدُّنْيَا وَزِيَّنَهَا نُوقِّفُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْجِسُونَ ﴾ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ

فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِيطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَا طَلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦]

النوع الثالث: شرك الطاعة،

والدليل قوله تعالى: ﴿اَتَخْدُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اُرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ

وَمَا امْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣١]

وتفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعة العلماء والعباد في المعصية، لا دعاوهم إياهم، كما

فسرها النبي ﷺ لعدي بن حاتم لما سأله، فقال: لستنا نعبدهم، فذكر له أن عبادتهم

طاعتهم في المعصية

النوع الرابع: شرك المحبة، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحِبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

النوع الثاني من أنواع الشرك: شرك أصغر: وهو الرداء، والدليل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

النوع الثالث من أنواع الشرك:
شرك خفي: والدليل عليه قوله ﷺ: «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة»
السوداء على صفة سوداء في ظلمة الليل». وكفارته قوله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك
أن أشرك بك شيئاً وانا أعلم، وأستغفر لك من الذنب الذي لا أعلم»

الكفر كفران

الأول: كفر يخرج من الملة، وهو خمسة أنواع

النوع الأول: كفر التكذيب، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ الْيَسَرُ فِي جَهَنَّمَ مَثُوَى لِلْكَافِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٨].

النوع الثاني: كفر الإباء والاستكبار مع التصديق، والدليل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكَبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

النوع الثالث: كفر الشك، وهو كفر الظن، والدليل قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَطْلَنْتَ أَنْ تَبَيَّنَ هَذِهِ أَبْدًا﴾ وما أطن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيرا منها منقبلا ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكْفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا﴾ لكنه هو الله ربى ولا أشرك ربى أحدا

[الكهف: ٣٥-٣٨]

النوع الرابع: كفر الإعراض، والدليل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾

[الأحقاف: ٣]

النوع الخامس: كفر التفاق، والدليل قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣]

النوع الثاني من أنواع الكفر: وهو كفر أصغر لا يخرج من الملة، وهو كفر النعمة، والدليل قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنَّمِّ اللَّهَ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾

[النحل: ١١٢]

التفاق نوعان: اعتقادٍ وعملٍ

التفاق الاعتقادي: ستة أنواع، صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار

الأول: تكذيب الرسول ﷺ

الثاني: تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ

الثالث: بعض الرسول ﷺ

الرابع: بعض بعض ما جاء به الرسول ﷺ

الخامس: المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ

السادس: الكراهة بانتصار دين الرسول ﷺ

النفاق العملي: حسنة أنواع، والدليل قوله ﷺ

«آية المُنافقي ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان»

وفي رواية: «إذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر»

معنى الطاغوت ورؤوس أنواعه

اعلم - رحمة الله تعالى - أن أول ما فرض الله على ابن آدم الكفر بالطاغوت والإيمان

بالله، والدليل قوله تعالى:

﴿ولقد بعثنا في كل أمّة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ [النحل: ٣٦]

فاما صفة الكفر بالطاغوت فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله، وتتركها، وتبغضها،

وتکفر أهلها، وتعاديهم

واما معنى الإيمان بالله فأن تعتقد أن الله هو الإله المعبود وحده دون من سواه،

وَتُخْلِصُ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كُلَّهَا لِلَّهِ، وَتَنْفِيَهَا عَنْ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ، وَتُحِبُّ أَهْلَ الْإِحْلَاصِ وَتُوَالِيهِمْ، وَتُبْغِضَ أَهْلَ الشَّرِكِ وَتُعَادِيهِمْ، وَهَذِهِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي سَفَهَ مَنْ رَغَبَ عَنْهَا

وَهَذِهِ هِيَ الْأُسْوَةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ بِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بِرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بِيَنَّا وَبَيَنْكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبُغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [المتحنة: ٤]

وَالطَّاغُوتُ عَامٌ، فَكُلُّ مَا عِدَّ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرَضِيَ بِالْعِبَادَةِ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَبْوعٍ، أَوْ مُطَاعٍ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهُوَ طَاغُوتٌ وَالظَّوَاغِيْتُ كَثِيرَةٌ، وَرُءُوسُهُمْ خَمْسَةٌ

الأول: الشَّيْطَانُ الدَّاعِي إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠]

الثَّانِي: الْحَاكِمُ الْجَائِرُ الْمُغَيْرُ لِأَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠]

الثَّالِثُ: الَّذِي يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]

الرابع: الذي يدعى علم الغيب من دون الله، والدليل قوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٦-٢٧]

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي طُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]

الخامس: الذي يعبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقُلُّ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهُ بَحَثَنَا كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]

واعلم أنَّ الإنسان لا يصير مؤمناً بالله إِلَّا بالكفر بالطاغوت، والدليل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [آل عمران: ١٨]

لا انقسام لها والله سميع عليم﴾ [البقرة: ٢٥٦]

الرشد: دين محمد ﷺ، والغيث: دين أبي جهل ،

والعروة الوثقى: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي متضمنة للنفي والإثبات؛ تنفي جميع أنواع العبادة عن غير الله تعالى، وتثبت جميع أنواع العبادة كله لله وحده لا شريك له

والحمد لله الذي ينعم بي ثم الصالحة

الفصل الثالث

الجناز

- ❖ أحكام تغسيل الميت.
- ❖ كيفية تغسله.
- ❖ كيفية تكفينه.
- ❖ صفة الصلاة عليه.
- ❖ كيفية دفنه.

أحكام تغسيل الميت

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، خاتم النب々ين، وأمام المتقين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلام تسليماً،

أما بعد:

فهذه نبذة تتعلق بتغسيل الميت وتكفينه ودفنه، وقبل أن نشرع في المقصود نقدم

هذه الفقرات:

1- غسل الميت المسلم وتكفينه ودفنه فرض كفاية، فيبغي لمن قام بذلك أن ينوي

أَنَّهُ مُؤَدِّ لِهُذِهِ الْفَرِيْضَةِ؛ لِيَتَالَ أَجْرَهَا وَثَوَابَهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

أَمَّا الْكَافِرُ فَلَا يَجُوزُ تَغْسِيلُهُ، وَلَا تَكْفِيهُ، وَلَا دَفْنُهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

٢- الغَاسِلُ مُؤْتَمِنٌ عَلَى الْمَيِّتِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَلْزَمُ فِي تَغْسِيلِهِ وَغَيْرِهِ.

٣- الغَاسِلُ مُؤْتَمِنٌ عَلَى الْمَيِّتِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتُرَ مَا رَأَاهُ فِيهِ مِنْ مَكْرُوهٍ.

٤- الغَاسِلُ مُؤْتَمِنٌ عَلَى الْمَيِّتِ، فَلَا يَتَبَغِي أَنْ يُمْكِنَ أَحَدًا مِنَ الْحُضُورِ عِنْدَهُ إِلَّا مَنْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ؛ لِمسَاعِدَتِهِ فِي تَقْلِيبِ الْمَيِّتِ، وَصَبِّ الْمَاءِ، وَنَحْوِهِ.

٥- الغَاسِلُ مُؤْتَمِنٌ عَلَى الْمَيِّتِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعْمِلَ الرِّفْقَ بِهِ وَالاحْتِرَامُ، وَإِلَّا يَكُونَ عَيْنِيًّا أَوْ حَاقِدًا عَلَيْهِ عِنْدَ خَلْمِ ثِيَابِهِ وَتَغْسِيلِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

٦- لَا يُغَسِّلُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ زَوْجَتَهُ، وَلَا الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجَهَا، إِلَّا مَنْ هُوَ دُونَ سَبْعِ سِنِينَ، فَيُغَسِّلُهُ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، سَوَاءً كَانَ ذَكْرًا أَوْ اُنْثِي.

٧- يُسْتَحِبُ لِلْغَاسِلِ إِذَا فَرَغَ أَنْ يَغْتَسِلَ كَمَا يَغْتَسِلُ لِلْجَنَابَةِ، فَإِنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَا حَرَجٌ عَلَيْهِ.

كيفية تغسيل الميت

الواجب في تغسيل الميت: أن يغسل جمِيع جسده بالماء حتى ينقى، والأفضل أن يُعمل ما يلي:

- ١ - يضع الميت على الشيء الذي يريد أن يغسله عليه منحرًا نحو رجله.
- ٢ - يلْفُ خرقته على عورة الميت من السرة إلى الركبة قبل أن يخلع ثيابه؛ لئلا ترى عوراته بعد الخلع.
- ٣ - يخلع ثياب الميت برفق.
- ٤ - يلْفُ الغاسل على يديه خرقته، فيغسل عورة الميت من غير كشف حتى يُنقِّها، ثم يلْقِي المخرقة.
- ٥ - ييل خرقته بماء، فينطفئ بها أسنان الميت ومناشره.
- ٦ - يغسل وجه الميت، ويديه إلى المرفقين، ورأسه، ورجله إلى الكعبين، يبدأ باليد اليمنى قبل اليسرى، وبالرجل اليمنى قبل اليسرى.
- ٧ - لا يدخل الماء في فم الميت ولا أنفه؛ اكتفاء بتنظيفهما بالحرقة.
- ٨ - يغسل جسده كله ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً، أو أكثر من ذلك، حسب حاجة الجسم إلى التنظيف والتنقية، يبدأ بالجانب الأيمن من الجسم قبل الأيسر.

- ٩ - الأفضل أن يخلط الماء الذي يغسل به بسدر؛ لأنَّه أبلغ في الإنقاء، فيضرُّ الماء المخلوط بالبسدر بيده حتى تظهر رغونه، فيغسل بالرغوة رأسه ولحيته، وبالباقي بقية الجسم.
- ١٠ - الأفضل أن يخلط بالغسلة الأخيرة كافورا، وهو نوع معروف من الطيب.
- ١١ - إذا كان للميت شعر؛ فإنه يسرح، ولا يلبد، ولا يقص شيئاً منه.
- ١٢ - إذا كانت الميت امرأة نقض شعرها إنْ كان مجدولاً، فإذا غسل ونقى جدل ثلاثة جداول، وجعل خلف ظهرها.
- ١٣ - إذا كانت بعض أعضاء الميت منفصلة، فإنها تغسل وتضم إليه.
- ١٤ - إذا كان الميت متقيساً بحروق أو غيرها، ولا يمكن تغسله فإنه يبصم عند كثير من أهل العلم، فيضرُّ الميتم بيده الأرض، ويمسح بهما وجہ الميت وكفيه.

كيفية تكفين الميت

الواجب في تكفين الميت: خرقه ثم غطي جميع بدنـه، لكنَّ الأفضل كما يلي:

- ١ - يكون التكفين في ثلاثة خرقات بيض، يوضع بعضها فوق بعض، ثم يوضع الميت عليهـا، ثم يردد طرف العلـيا من جانب الميت الأيمن على صدرـه، ثم طرفـها من جانبـه الأيسر، ثم يفعل باللـفافة الثانية، ثم الثالثة كذلك، ثم يردد طرف اللـفائف من عند

رأسيه ورجليه، ويُعتقدُها.

٢- تُبَخِّرُ الْأَكْفَانَ بِالْبُخُورِ، وَيُذْرُّ بَيْنَهَا شَيْءٌ مِّنَ الْحُنُوطِ،

وَالْحُنُوطُ: أَخْلَاطٌ مِّنَ الْطِيبِ يُصْنَعُ لِلْمَوْتَى.

٣- يُجْعَلُ مِنَ الْحُنُوطِ عَلَى وَجْهِ الْمَيِّتِ، وَمَغَابِنِهِ، وَمَوَاضِعِ سُجُودِهِ.

٤- يُوضَعُ شَيْءٌ مِّنَ الْحُنُوطِ فِي قُطْنٍ فَوْقَ عَيْنِيهِ، وَمِنْ خَرْيَهِ، وَشَفَتَيْهِ.

٥- يُوضَعُ شَيْءٌ مِّنَ الْحُنُوطِ فِي قُطْنٍ بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ، وَيُشَدُّ بِخِرْقَةٍ.

٦ - ثُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي حَمْسٍ قِطْعٍ: إِزارٍ، وَخَمَارٍ، وَقَمِيصٍ، وَلِفَافَتَيْنِ . وَإِنْ كُفِنَتْ كَمَا يُكَفِّنُ الرَّجُلُ فَلَا حَرَجٌ فِي ذَلِكَ.

٧- تُخلُّ عَقْدُ الْكَفَنِ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ.

صفة الصلاة على الميت

١ - يُصْلَى عَلَى الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، ذَكْرًا أَوْ اُنْثَى.

٢ - يُصْلَى عَلَى الْحَمْلِ إِذَا سَقَطَ وَقَدْ بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَيُفْعَلُ بِهِ كَمَا يُفْعَلُ
بِالْكَبِيرِ: فَيُغَسَّلُ، وَيُكَفَّنُ قَبْلَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ.

٣ - لَا يُصْلَى عَلَى الْحَمْلِ إِذَا سَقَطَ قَبْلَ تَمَامِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛

لِأَنَّهُ لَمْ تُنْفَخْ فِيهِ الرُّوحُ، وَلَا يُغَسَّلُ، وَلَا يُكَفَّنُ، وَإِنَّمَا يُدْفَنُ فِي أَيِّ مَكَانٍ.

٤ - يقف الإمام في الصلاة على الميت عند رأس الرجل، ووسط المرأة، ويصلّي الناس وراءه.

٥- يكبر في الصلاة على الميت أربع تكبيرات، يقرأ في التكبير الأولى بعد التَّعُودِ وبالبسملة سورة الفاتحة.

ويصلّي على النبي ﷺ بعد التكبير الثانية، فيقول:

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.»

ويدعون للميت بعد التكبير الثالثة، والأفضل أن يدعوا بما ورد عن النبي ﷺ في ذلك^(١)، وإن لم يعرفه دعا بما يعرف.

(١) ومنه دعاؤه ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيْنَا وَمَيْتَنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُثْنَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْسَيْتُهُ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا فَحَّسَيْتَهُ عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَ فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَازْهَمْهُ، وَعَافِهُ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزْلَهُ، وَوَسِعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالشَّجْرِ وَالبَرَدِ، وَنَقِهِ مِنَ الْحَطَايَا كَمَا يُنْهَى الشَّوْبُ الْأَيْضُ مِنَ الدَّسَّسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا حَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا حَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا حَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعْدِهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ التَّارِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْزَهُ، وَلَا تُنْصِلْنَا بَعْدَهُ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَافْسِحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَرْ لَهُ فِيهِ.»

وإن كان صغيراً قيل: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ دُخْرًا لِوَالَّدِيهِ، وَفَرْطًا، وَأَجْرًا، وَشَفِيعًا مُجَابًا، اللَّهُمَّ ثَقَلْ بِهِ مَوَازِينَهُمَا، وَأَعْظَمْ بِهِ أَجْوَرَهُمَا، وَالْحِقْةُ بِصَالِحِ سَلْفِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاجْعَلْهُ فِي كَفَالَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَقِهِ بِرَحْمَتِكَ عَذَابَ الْجَحَّمِ.»

ويقتفُ بعده الرابعة قليلاً، ثم يسلم، وإن قال قبل السلام «رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ»؛ فَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ.

كيفية دفن الميت

- ١- الواجب أن يُدفن الميت في قبر يمتنعه من السباع، متوجهاً إلى القبلة، وكلما عميق فهو أفضل.
- ٢- الأفضل أن يكون القبر لحداً، وذلك بأن يُحفر للميت حفرة في عمق القبر مما يلي القبلة.
- ٣ - يجوز أن يكون القبر شقاً، وذلك بأن يُحفر للميت حفرة في عمق القبر في وسطه إذا دعت الحاجة لذلك، بأن تكون الأرض رخوة.
- ٤- يوضع الميت في قبره على جنبه الأيمن، متوجهاً إلى القبلة.
- ٥- ينصب عليه اللبنة نصبًا، ويسد ما بينهما بالطين المترى؛ لئلا ينهال التراب على الميت.
- ٦- يُدفن القبر بعد ذلك، ولا يرفع، ولا يشيد بحص أو غيرها.

٧- لا يجوز الدفن في ثلاثة أوقات:

❖ إذا طلعت الشمس حتى ترتفع قدر رمح.

❖ وإذا وقفت عند الزوال حتى ترول.

❖ وإذا بقي عليها مقدار رمح عند الغروب حتى تغرب.

ومقدار الوقت الأول والآخر: نحو ربع ساعة، ومقدار الثاني: نحو عشر دقائق أو قريباً منها.

٨- لا يدفن الكافر في مقابر المسلمين؛ كاً لا يغسل، ولا يكفن، ولا يصلى عليه، وإنما يدفن في مكان غير مملوك لأحد، إلا أن ينقل إلى بلاده.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
أجمعين.

كتبه الفقير إلى الله

محمد الصالح العثيمين

متن المخطوطة

الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللّهُ وَسَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ
وَصَاحِبِهِ وَأَتَبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أَمَّا بَعْدُ . . .

فَهَذَا مُخْتَصِّرٌ جِدًا فِي أُصُولِ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ، وَالْأُصُولِ الْكَبِيرَةِ
الْمُهِمَّةِ. افْتَصَرْنَا فِيهَا عَلَى مُجَرَّدِ الإِشَارَةِ وَالتَّبَيِّنِ، مِنْ غَيْرِ بَسْطٍ لِلنَّوْقَامِ
وَلَا ذِكْرٍ أَدِلَّتِهَا، أَقْرَبُ مَا يَكُونُ لَهَا أَنَّهَا مِنْ نَوْعِ الْفِهْرِسِ لِلْمَسَائلِ؛
لِتُعْرَفَ أُصُولُهَا وَمَقَامُهَا وَمَحَلُّهَا مِنَ الدِّينِ.

ثُمَّ مَنْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي الْعِلْمِ يَتَظَلَّبُ بَسْطَهَا، وَبَرَاهِينَهَا مِنْ أَمَاكِينَهَا،
وَإِنْ يَسَّرَ اللّهُ، وَفَسَحَ فِي الْأَجَلِ، بَسْطُتُ هَذِهِ الْمَطَالِبَ، وَوَضَحْتُهَا
بِأَدِلَّتِهَا .

* الأصلُ الأوَّلُ *

التَّوْحِيدُ

حَدُّ التَّوْحِيدِ الْجَامِعِ لِأَنْوَاعِهِ:
هُوَ اعْتِقَادُ الْعَبْدِ وَإِيمَانُهُ بِتَقْرِيدِ اللّهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ، وَإِفْرَادُهُ بِأَنْواعِ
الْعِبَادَةِ، فَدَخَلَ فِي هَذَا :

تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ الَّذِي هُوَ: اعْتِقَادُ انْفِرَادِ الرَّبِّ بِالْخُلُقِ وَالرِّزْقِ،
وَأَنْواعِ التَّدْبِيرِ.

وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَهُوَ: إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، وَأَثْبَتَهُ لَهُ
رَسُولُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ الْعُلْيَا،

مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ وَلَا تَمْثِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.
وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ، وَهُوَ: إِفْرَادُهُ وَحْدَهُ بِأَجْنَاسِ الْعِبَادَةِ
وَأَنْواعِهَا، وَإِفْرَادُهَا مِنْ غَيْرِ إِشْرَاكٍ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، مَعَ اعْتِقَادِ كَمَالِ الْأُلُوهِيَّةِ.

فَدَخَلَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ إِثْبَاتُ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَأَنَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ الْغَنِيُّ
الْحَمِيدُ، وَمَا سِوَاهُ فَقِيرٌ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ.

وَدَخَلَ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، إِثْبَاثُ جَمِيعِ مَعَانِي الْأَسْمَاءِ
الْحُسْنَى لِلَّهِ تَعَالَى، الْوَارِدَةُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

وَالْإِيمَانُ بِهَا ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ:
إِيمَانٌ بِالْأَسْمَاءِ.

وَإِيمَانٌ بِالصِّفَاتِ.

وَإِيمَانٌ بِالْحَكَامِ صِفَاتِهِ.

كَالْعِلْمِ بِأَنَّهُ عَلِيمٌ ذُو عِلْمٍ، وَيَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، قَدِيرٌ ذُو قُدرَةٍ،
وَيَقْدِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، إِلَى آخِرِ مَا لَهُ مِنْ الْأَسْمَاءِ الْمُقدَّسَةِ.

وَدَخَلَ فِي ذَلِكَ إِثْبَاثُ عُلُوِّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَاسْتِوائِهِ عَلَى عَرْشِهِ،
وَنُزُولِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا عَلَى الْوَجْهِ الْلَّا إِيقَنُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.

وَدَخَلَ فِي ذَلِكَ:

إِثْبَاثُ الصِّفَاتِ الْذَّاتِيَّةِ الَّتِي لَا يَنْفَكُّ عَنْهَا: كَالسَّمْعِ، وَالبَصَرِ،
وَالْعِلْمِ، وَالْعُلوِّ، وَنَحْوِهَا.

وَالصِّفَاتُ الْفِعْلِيَّةُ، وَهِيَ: الصِّفَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِمَشِيَّتِهِ وَقُدرَتِهِ،
كَالْكَلَامُ، وَالْخَلْقُ، وَالرِّزْقُ، وَالرَّحْمَةُ، وَالْأَسْتِواءُ عَلَى الْعَرْشِ،
وَالنُّزُولُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، كَمَا يَشَاءُ.

وَأَنَّ جَمِيعَهَا تُثْبِتُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ تَمْثِيلٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَأَنَّهَا كُلُّهَا قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ، وَهُوَ مَوْصُوفٌ بِهَا، وَأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالْ يَقُولُ وَيَفْعُلُ، وَأَنَّهُ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ، يَتَكَلَّمُ بِمَا شَاءَ إِذَا شَاءَ، كَيْفَ شَاءَ، لَمْ يَزَلْ بِالْكَلَامِ مَوْصُوفًا وَبِالرَّحْمَةِ وَالإِحْسَانِ مَعْرُوفًا.

وَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنْزَلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَا، وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَأَنَّهُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ حَقًّا، وَأَنَّ كَلَامَهُ لَا يَنْفَدُ، وَلَا يَبِدُ.

وَدَخَلَ فِي ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ، وَأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَعْلَى، وَأَنَّهُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ كَمَالِ عُلُوِّهِ وَكَمَالِ قُرْبِهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ نُعُوتِهِ وَصِفَاتِهِ.

وَلَا يَتِمُ تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ وَأَحْكَامِهَا عَلَى وَجْهِهِ يَلِيقُ بِعَظَمَةِ الْبَارِيِّ. وَيَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا أَنَّهُ لَا يُمَاثِلُهُ أَحَدٌ فِي ذَاتِهِ، فَلَا يُمَاثِلُهُ أَحَدٌ فِي صِفَاتِهِ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ فِي بَعْضِ الْعَقْلَيَاتِ مَا يُوجِبُ تَأْوِيلَ بَعْضِ الصِّفَاتِ عَلَى غَيْرِ مَعْنَاها الْمَعْرُوفِ، فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُسِيْنًا.

وَلَا يَتِمُ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ حَتَّى يَعْتَقِدَ الْعَبْدُ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، وَأَنَّ مَشِيَّتَهُمْ تَابِعَةٌ لِمَشِيَّةِ اللَّهِ، وَأَنَّ لَهُمْ أَفْعَالًا وَإِرَادَةً تَقْعُ بِهَا أَفْعَالُهُمْ، وَهِيَ مُتَعَلِّقُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَأَنَّهُ لَا يَتَنَافَى الْأَمْرَانِ: إِثْبَاثُ مَشِيَّةِ اللَّهِ الْعَامَّةِ الشَّامِلَةِ لِلنَّوَافِعِ وَالْأَفْعَالِ وَالصِّفَاتِ، وَإِثْبَاثُ قُدرَةِ الْعَبْدِ عَلَى أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ.

وَلَا يَتِمُ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ حَتَّى يُخْلِصَ الْعَبْدُ لِلَّهِ - تَعَالَى - فِي إِرَادَتِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَحَتَّى يَدْعَ الشَّرْكَ الْأَكْبَرَ، الْمُنَافِي لِلتَّوْحِيدِ كُلُّ

الْمُنَافَاةِ، وَهُوَ: أَنْ يَضْرِفَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى.
وَكَمَالُ ذَلِكَ أَنْ يَدْعَ الشَّرْكَ الْأَضْعَرَ، وَهُوَ: كُلُّ وَسِيلَةٍ قَرِيبَةٍ
يَتَوَسَّلُ بِهَا إِلَى الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ كَالْخَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَسِيرُ الرِّيَاءَ وَنَحْوِ
ذَلِكَ.

وَالنَّاسُ فِي التَّوْحِيدِ عَلَى دَرَجَاتٍ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسْبٍ مَا قَامُوا بِهِ مِنْ
مَعْرِفَةِ اللَّهِ، وَالْقِيمَاتِ بِعُبُودِيَّتِهِ، فَأَكْمَلُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ، مَنْ عَرَفَ مِنْ
تَفَاصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَآلَائِهِ، وَمَعَانِيهَا الثَّابِتَةِ فِي
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَفَهْمِهَا فَهْمًا صَحِيحًا، فَامْتَلَأَ قَلْبُهُ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ،
وَتَعْظِيمِهِ، وَإِجْلَالِهِ، وَمَحْبَبِهِ، وَإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَاجْدَابِ جَمِيعِ دَوَاعِي قَلْبِهِ
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَوَقَعَتْ جَمِيعُ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ وَالْإِخْلَاصِ
الْتَّامِ، الَّذِي لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْفَاسِدَةِ، فَاطْمَأَنَّ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى مَعْرِفَةً، وَإِنَابَةً، وَفَعْلًا، وَتَرْكًا، وَتَكْمِيلًا لِنَفْسِهِ، وَتَكْمِيلًا لِغَيْرِهِ،
بِالدَّعْوَةِ إِلَى هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ، فَنَسَأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرْمِهِ أَنْ يَتَفَضَّلَ
عَلَيْنَا بِذَلِكَ.

* الأصل الثاني *

**الإِيمَانُ بِنُبُوَّةِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عُمُومًا،
وَنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ خُصُوصًا**

وَهَذَا الْأَصْلُ: مَبْنَاهُ عَلَى أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُؤْمِنَ: بِأَنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ
اخْتَصَّهُمُ اللَّهُ بِوُحْيِهِ وَإِرْسَالِهِ، وَجَعَلَهُمْ وَسَائِطًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ فِي تَبْلِيغِ
شَرِيعَهِ وَدِينِهِ.

وَأَنَّ اللَّهَ أَيَّدَهُمْ بِالْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِمْ، وَصِحَّةِ مَا جَاءُوا بِهِ.

وَأَنَّهُمْ أَكْمَلُ الْخَلْقِ عِلْمًا وَعَمَلاً، وَأَضَدُّهُمْ وَأَبْرُهُمْ، وَأَكْمَلُهُمْ
أَخْلَاقاً وَأَعْمَالاً، وَأَنَّ اللَّهَ خَصَّهُمْ بِخَصَائِصٍ وَفَضَائِلَ لَا يَلْحَقُهُمْ فِيهَا
أَحَدٌ. وَأَنَّ اللَّهَ بَرَأَهُمْ مِنْ كُلِّ خُلُقٍ رَذِيلٍ.

وَأَنَّهُمْ مَغْصُومُونَ فِيمَا يُبَلِّغُونَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَنَّهُ لَا يَسْتَقِرُ فِي خَبَرِهِمْ وَتَبْلِغُهُمْ إِلَّا الْحَقُّ وَالصَّوَابُ.

وَأَنَّهُ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِمْ، وَبِكُلِّ مَا أُوتُوهُ مِنَ اللَّهِ، وَمَحَبَّتُهُمْ
وَتَعْظِيمُهُمْ.

وَأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورُ ثَابِتَةٌ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ.

وَأَنَّهُ يَجِبُ مَعْرِفَةُ جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الشَّرْعِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً،
وَالْإِيمَانُ بِذَلِكَ، وَالْتَّزَامُ طَاعَتِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، بِتَضْدِيقِ خَبَرِهِ، وَامْتِنَالِ
أَمْرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ، قَدْ نَسَخَتْ شَرِيعَتُهُ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ،
وَأَنَّ نُبُوَّتَهُ وَشَرِيعَتَهُ بَاقِيَةٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَلَا شَرِيعَةٌ
غَيْرُ شَرِيعَتِهِ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ.

وَيَذْخُلُ فِي الْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ: الْإِيمَانُ بِالْكُتُبِ، فَالْإِيمَانُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقْتَضِي الْإِيمَانَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ الْفَاضِلَةِ وَمَعَانِيهَا.

فَلَا يَتِمُ الْإِيمَانُ بِهِ إِلَّا بِذَلِكَ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ عِلْمًا بِذَلِكَ
وَتَضْدِيقًا وَاعْتِرَافًا وَعَمَلاً؛ كَانَ أَكْمَلَ إِيمَانًا.

وَالْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْقَدَرِ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْأَضْلِلِ الْعَظِيمِ.

وَمِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ بِهِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ، لَا يُمْكِنُ أَنْ
يَقُومَ دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ أَوْ حِسَابِيٌّ عَلَى خِلَافِهِ.

كَمَا لَا يَقُومُ دَلِيلٌ نَقْلِيٌّ عَلَى خِلَافِهِ، فَالْأُمُورُ الْعَقْلِيَّةُ أَوِ الْحِسَابِيَّةُ

النافعه، تجده دلالة الكتاب والسنة مثبتة لها، حاثة على تعلّمها وعمليها.

وغير النافع من المذكورات ليس فيها ما ينفي وجودها، وإن كان الدليل الشرعي ينهى ويدين الأمور الضارة منها. ويدخل في الإيمان بما جاء به الرسول، بل وسائر الرسل.

* الأصل الثالث *

الإيمان باليوم الآخر

فكل ما جاء به الكتاب والسنة مما يكون بعد الموت، فإنه من الإيمان باليوم الآخر، كأحوال البرزخ، وأحوال يوم القيمة، وما فيها من الحساب، والثواب، والعقاب، والشفاعة، والميزان، والصحف المأخوذة باليمين والشمام، والصراط، وأحوال الجنة والنار، وأحوال أهلهما، وأنواع ما أعد الله فيهما لأهلهما إجمالاً وتفصيلاً. فكل ذلك داخل في الإيمان باليوم الآخر.

* الأصل الرابع *

مسألة الإيمان

فأهل السنة يعتقدون ما جاء به الكتاب والسنة، من أن الإيمان هو: تصديق القلب المتصف بأعمال الجوارح.

فيقولون: الإيمان اعتقاد القلوب، وأعمالها، وأعمال الجوارح، وأقوال اللسان، وأنها كلها من الإيمان.

وأن من أكملها ظاهرا وباطنا؛ فقد أكمل الإيمان، ومن انتقص شيئا منها؛ فقد انتقص من إيمانه، وهذه الأمور: بضع وسبعون سبعة،

أَغْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الظَّرِيقِ،
وَالْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ.

وَيُرِيبُونَ عَلَى هَذَا الأَصْلِ أَنَّ النَّاسَ فِي الإِيمَانِ دَرَجَاتٌ. مُقْرَبُونَ
وَأَضَحَّاكُبُ يَمِينٍ وَظَالِمُونَ لِأَنفُسِهِمْ بِخَسْبٍ مَقَامَاتِهِمْ مِنَ الدِّينِ وَالإِيمَانِ
وَأَنَّهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ فَمَنْ فَعَلَ مُحَرَّمًا أَوْ تَرَكَ وَاجِبًا نَقَصَ إِيمَانُهُ الْوَاجِبُ
مَا لَمْ يُتْبَ إِلَى اللَّهِ.

وَيُرِيبُونَ عَلَى هَذَا الأَصْلِ أَنَّ النَّاسَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:
مِنْهُمْ مَنْ قَامَ بِحُقُوقِ الإِيمَانِ كُلُّهَا، فَهُوَ الْمُؤْمِنُ حَقًّا.
وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهَا كُلُّهَا، فَهُدَا كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْهُمْ مَنْ فِيهِ إِيمَانٌ وَكُفْرٌ، أَوْ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، أَوْ خَيْرٌ وَشَرٌّ، فَفِيهِ
مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ وَاسْتِحْقَاقِهِ لِكَرَامَتِهِ، بِخَسْبٍ مَا مَعَهُ مِنَ الإِيمَانِ، وَفِيهِ مِنْ
عَدَاؤِ اللَّهِ وَاسْتِحْقَاقِهِ لِعُقوَبَةِ اللَّهِ، بِخَسْبٍ مَا ضَيَّعَهُ مِنَ الإِيمَانِ.

وَيُرِيبُونَ عَلَى هَذَا الأَصْلِ الْعَظِيمِ، أَنَّ كَبَائِرَ الذُّنُوبِ وَصَغَائِرَهَا
الَّتِي لَا تَصِلُّ بِصَاحِبِهَا إِلَى الْكُفْرِ، تُنْقُصُ إِيمَانَ الْعَبْدِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
تُخْرِجَهُ مِنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَخْلُدُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

وَلَا يُظْلِقُونَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ كَمَا تَقُولُهُ الْخَوَارِجُ، أَوْ يَنْفُونَ عَنْهُ
الإِيمَانَ كَمَا تَقُولُهُ الْمُعَتَزِّلَةُ:

بَلْ يَقُولُونَ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، فَمَعَهُ مُظْلَقُ
الإِيمَانِ، وَأَمَّا الإِيمَانُ الْمُظْلَقُ فَيُنْقَنِي عَنْهُ.

وَبِهِذِهِ الْأُصُولِ يَحْصُلُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،
وَيَتَرَبَّ عَلَى هَذَا الأَصْلِ:

أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجْبُ مَا قَبْلَهُ.

وَأَنَّ التَّوْبَةَ تَجْبُ مَا قَبْلَهَا.

وَأَنَّ مَنِ ارْتَدَّ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ.

وَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَيُرَتِّبُونَ أَيْضًا عَلَى هَذَا الْأَصْلِ صِحَّةَ الْاسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ، فَيَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَكْمِيلَ إِيمَانِهِ فَيَسْتَثْنِي لِذَلِكَ، وَيَرْجُو الثَّبَاثَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْمَمَاتِ فَيَسْتَثْنِي، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ مِنْهُ بِحُصُولِ أَصْلِ الْإِيمَانِ.

وَيُرَتِّبُونَ أَيْضًا عَلَى هَذَا الْأَصْلِ أَنَّ الْحُبَّ وَالْبُغْضَ أَصْلُهُ وَمَقْدَارُهُ، تَابِعٌ لِلْإِيمَانِ وَجُودًا وَعَدَمًا، وَتَكْمِيلًا وَنَفْصًا.

ثُمَّ يَتَبَعُ ذَلِكَ الْوِلَايَةُ وَالْعَدَاوَةُ، وَلِهَذَا مِنَ الْإِيمَانِ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ، وَالْوِلَايَةُ لِلَّهِ وَالْعَدَاوَةُ لِلَّهِ.

وَيَرَتَبُ عَلَى الْإِيمَانِ وَلَا يَتَمَّ إِلَّا بِأَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

وَيَرَتَبُ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا مَحَبَّةُ اجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْحَثُّ عَلَى التَّالِفِ وَالتَّحَابِ، وَعَدَمِ التَّقَاطِعِ.

وَيَبْرُأُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ التَّعَصُّبَاتِ وَالتَّفَرُّقِ وَالتَّبَاغُضِ. وَيَرَوْنَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ مِنْ أَهْمَّ قَوَاعِدِ الْإِيمَانِ، وَلَا يَرَوْنَ الاختِلافَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا تُوْصِلُ إِلَى كُفْرٍ أَوْ بِذُنْعَةٍ مُوجَبَةٍ لِلتَّفَرُّقِ.

وَيَرَتَبُ عَلَى الْإِيمَانِ مَحَبَّةُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بِحَسْبِ مَرَاتِبِهِمْ، وَأَنَّ لَهُمْ مِنَ الْفَضْلِ وَالسَّوَاقِ وَالْمَنَاقِبِ مَا فَضَّلُوا فِيهِ سَائِرُ الْأُمَّةِ.

وَيَدِينُونَ بِمَحَبَّتِهِمْ وَنَسْرِ فَضَائِلِهِمْ، وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بِيَنْهُمْ،
وَأَنَّهُمْ أُولَى الْأُمَّةِ بِكُلٍّ حَضْلَةٍ حَمِيدَةٍ، وَأَسْبَقُهُمْ إِلَى كُلٍّ خَيْرٍ، وَأَبْعَدُهُمْ
مِنْ كُلٍّ شَرًّا.

وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْأُمَّةَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْ إِمَامٍ يُقْيِيمُ لَهَا دِينَهَا وَدُنْيَاها،
وَيَدْفَعُ عَنْهَا عَادِيَةَ الْمُعْتَدِلِينَ، وَلَا تَتِمُّ إِمَامَتُهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ فِي غَيْرِ
مُعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَيَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يَتِمُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ
بِالْيَدِ، وَإِلَّا بِاللِّسَانِ، وَإِلَّا فِي الْقَلْبِ عَلَى حَسْبِ مَرَاتِبِ الشَّرْعِيَّةِ، وَطُرُقِهِ
الْمُرْعِيَّةِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَيَرَوْنَ الْقِيَامَ بِكُلِّ الْأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ
مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ وَالدِّينِ.

وَمِنْ تَمَامِ هَذَا الأَصْلِ طَرِيقُهُمْ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

* الأَصْلُ الْخَامِسُ *

طَرِيقُهُمْ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ

وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، يَعْتَقِدُونَ وَيَلْتَزِمُونَ أَنْ لَا طَرِيقَ
إِلَى اللَّهِ وَإِلَى كَرَامَتِهِ إِلَّا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

فَالْعِلْمُ النَّافِعُ هُوَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ
رَسُولِهِ ﷺ، فَيَجْتَهِدُونَ فِي مَعْرِفَةِ مَعَانِيهَا وَالتَّفَقُّهِ فِيهَا، أَصُولًا
وَفُرُوعًا.

وَيَسْلُكُونَ جَمِيعَ طُرُقِ الدَّلَالَاتِ فِيهَا، دِلَالَةُ الْمُطَابَقَةِ، وَدِلَالَةِ
الْتَّضْمُنِ، وَدِلَالَةِ الْالْتِزَامِ.

وَيَبْذِلُونَ قُواهُمْ فِي إِدْرَاكِ ذَلِكَ بِحَسْبِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ، وَيَعْتَقِدُونَ

أَنَّ هَذِهِ هِيَ الْعُلُومُ النَّافِعَةُ، هِيَ وَمَا تَفَرَّعَ عَلَيْهَا مِنْ أَقْيَسَةِ صَحِيحَةٍ
وَمُنَاسَبَاتِ حُكْمِيَّةٍ.

وَكُلُّ عِلْمٍ أَغَانَ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ وَازْرُهُ أَوْ تَرَتِيبُهُ فَإِنَّهُ عِلْمٌ
شَرِيعِيٌّ. كَمَا أَنَّ مَا ضَادَهُ وَنَاقَصَهُ فَهُوَ عِلْمٌ بَاطِلٌ. فَهَذَا طَرِيقُهُمْ فِي
الْعِلْمِ.

وَأَمَّا طَرِيقُهُمْ فِي الْعَمَلِ، فَإِنَّهُمْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْتَّصْدِيقِ
وَالاعْتِرَافِ التَّامِ بِعَقَائِدِ الإِيمَانِ، الَّتِي هِيَ أَضْلُلُ الْعِبَادَاتِ وَأَسَاسُهَا، ثُمَّ
يَتَقَرَّبُونَ لَهُ بِأَدَاءِ فَرَائِضِ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقةِ بِحَقِّهِ وَحُقُوقِ عِبَادِهِ مَعَ الْإِكْثَارِ مِنْ
النَّوَافِلِ، وَيَتَرُكُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَنْهِيَاتِ تَعْبُدًا اللَّهَ تَعَالَى.

وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبِلُ إِلَّا كُلُّ عَمَلٍ خَالِصٍ لِوَجْهِهِ
الْكَرِيمِ، مَسْلُوكًا فِيهِ طَرِيقُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي
سُلُوكِ هَذِهِ الْطَّرِيقِ النَّافِعَةِ، الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ النَّافِعُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ
الْمُوَصِّلُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ وَفَلَاحٍ وَسَعَادَةٍ عَاجِلَةٍ وَآجِلَةٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

٥ رمضان ١٣٥٧ هـ